بالكناية فهو من افعال الجوارح لكن الاول هو المتبادر قوله مانعا او معارضا لما كان الكلام من قبل
المثبت على طريق الاستدلال لانه في مقابلة المنع يمكن الاعتراض عليه بطريق الاستدلال وهو المعارضة وبطريق
المنع مع السند وهو عدم كون هذه الصيغ امرا قوله وقد عرفت ما هو الحق وهو ان كلمات الاستفهام موضوعة
لانشاء حالة مخصوصة تشعر بها ميلان الطبع كما مر فان كان هذا الكلام اى كون الاستفهام دالا على الطلب
بالوضع من باب المجارات الخصم فلا غبار عليه وان كان على تحقيق الحق فهو ليس بحق كما عرفت انفا وقد عرفت
ايضا ان انكار كون الاستفهام للطلب بالوضع خرق لاجماع اهل العربية فتامل في هذا المقام فانه من مزالق
الاقدام قوله وما اورد عليه اى على تعريف الامر وهو انه اقتضاء فعل غير كف على جهة الاستعلاء فالاقتضاء
جنس وقوله غير كف يخرج النهي ويرد عليه كف نفسك فانه امر بالكف وان الحق ان لا يشترط الاستعلاء لقوله تعالى
حكاية عن فرعون فماذا تامرون على ما في شرح عضد الدين على مختصر المنتهى قوله بان المط بالصيغة اه تحصله
ان المط بصيغة كف الفعل المط فتصدق عليه انه طلب فعل غير كف فانه مدلول الصيغة مع قطع النظر عن
المادة بخلاف النهي فان المط بصيغة لا تفعل مثلا مع قطع النظر عن المادة هو الكف وكذلك لا تضرب
فان المط بهذه الصيغة طلب الكف مع قطع النظر عن كون المادة ضربا او قتلا او اكلا فتبصر قوله وان لم يكن نفسه
كذلك لان العدم اصل ازلي فلا يحتاج الى جعل ولذلك قيل الممكن ليس لذاته ان يستمر بغيره ولو علل يكون معللا
بعدم العلة لا بالقدرة الموجودة وهو ظ قوله تحلى طلب الفعل اللغوي او المعدود من المقولات قوله وقد عرفت
المنافقة بان الاستفهام موضوعة لانشاء حالة اه قوله من باب المجارات اى المماشاة مع الخصم بتسليم مقدماته
للتبكيت كما مر مفصلا قوله لكن هذا المعنى وهو حصول صورة شيء تصورا كان او تصديقا في الذهن مستفاد من نفس
الصيغة في الاستفهام وهذا وهذا معنى من صيغة فهمني وعلمني ايضا لكنه ليس مستفادا من نفس الصيغة فان
المستفاد منها حصول امر في الخارج اولا وهو مفهوم الصيغة ثم يتبعه المعنى المستفهم بحسب خصوص المادة فظهر
الفرق بينهما وفيه نظر لانه يكفي في الفرق الاستفادة من الصيغة وعدم الاستفادة منها فلا حاجة الى اعتبار قيد
الحيثية واغناء الالتباس منشأه حصول امر في الذهن متحقق فيهما لكن ذلك المعنى منطوق الاستفهام وليس
بمنطوق في صيغة الامر بل مفهوم منه بحسب خصوص المادة كما مر انفا كما لا يخفى قال الشارح فهو التقييدي
والمركب التقييدي اما من اسمين اضيف اولهما الى الثاني او وصف به او من اسم متقدم وفعل متاخر وقع
صفة له او صلة اذ لو قدم الفعل او تاخر ولم يكن صفة ولا صلة كان المركب منهما كلاما تاما قوله اربعة
بازاء الصور الذهنية التي هي العلوم والمراد بالذهن النفس الناطقة المجردة عن المادة المتعلقة بالبدن تعلق
العاشق بالمعشوق فتلك الصور كلها مرتسمة فيها وان كانت الصور شخصية جسمانية لانها هي المدركة للكل
الا ان ادراكها للجزئيات الجسمانية بواسطة الآتها لا بذاتها وذلك لا ينافي ارتسام الصور فيها غاية
ما في الباب انها ما لم تفتح البصر لم تدرك الجزئي المبصر ولم ترتسم فيها صورته فاذا فتحته ارتسمت فيها
صورته وادركته قيل هذا هو التحقيق لانا اذا ادركنا شيئا بالبصر ورجعنا الى عقولنا وجدنا انه قد حصل
لانفسنا حالة هي كيفية ادراكية بواسطتها يمتاز ذلك الشيء المرئي عندنا على ما ذهب اليه طائفة من
وقال الاخرون ان صور الجزئيات الجسمانية منقسمة فلو ارتسمت في النفس طائفة للنفس الى ان [illegible]
كما مر مفصلا اما الدالة على المعلومات التي هي مقصودة بالافادة فبطريق الاستعارة لا بطريق الاصطلاح
ايضا قوله او بازاء ذوات الصور التي هي المعلومات فلفظ الانسان اذا ذكر يراد به الصور
وهو الصورة الحاصلة من الانسان ثم تلاحظ الذهن بواسطة تلك الصورة صاحبها على المذهب
الاول او يراد به المتصور لانه الموضوع له فالاطلاق على المعلوم على هذا المذهب الا ان النزاع لفظي
لان العلم

مطلب في الصورة [illegible]

لان العلم عين المعلوم فالموضوع له الماهية على ما قال بعض المحققين قوله على ان المستعمل فيه وقد
عرفت ان المستعمل فيه مختلف فيه فالاولى الاكتفاء بالمبلوغ بالافادة وكانه جعل عطف تفسير قوله
استعمال الصورة كما علم ان هذه الصور المرتسمة في العقل من الاشياء ليست ماهياتها بل صور واشباح
واشباه لها المخالفة في الحقيقة لماهياتها كما ذهب اليه جمع وهو ليس بشيء اذ يلزمه ان لا يكون للاشياء
وجود ذهني الا بتاويل مجازي وهو ان النار مثلا اذا حصلت في الذهن صورتها هي عرض موجود في
الخارج ولها نسبة مخصوصة الى ماهية النار بها صارت تلك الصورة سببا لانكشاف ماهية النار
في العقل والدلائل المذكورة على الوجود الذهني اذا تمت دلت على ان الثابت في الذهن ماهيات
الاشياء الموجودة بوجود ظلي غير اصلي كما ذهب اليه المحققون فالصورة المذكورة في عبارة المحشي تحتمل
الامرين وقد حمل الش على الاول على ما قال قدس سره في حاشية المطالع وقد مر انه ليس بشيء قوله لا العلوم لان
الصورة العقلية مرتسمة في نفس متشخصة ومتشخصة بتشخصات ذهنية فلا تكون كلية بل جزئية وفيه ان
للصورة اعتبارين احدهما انها في ذاتها ولا شك انها بهذا الاعتبار جزئية والثاني باعتبار انها صورة
مثال لا من امر اله في الوجود بل هو كالظل لامور فهي بهذا الاعتبار مطابقة لها فتخصيصها لا ينافي كليتها
والتحقيق ان المعلوم المتميز بواسطة تلك الصورة في الذهن كلي اذ لا شك ان الصورة بالمعنى الاول
صورة متشخصة في نفس متشخصة والكلية ليست عارضة لها بل للصورة بمعنى المعلوم فان الكلية ليست من عوارض
الصورة الحيوانية التي هي عرض حال في العقل بل للحيوان المتميز عند العقل بتلك الصورة كما ان الصورة
الحالة في العقل مطابقة لامور كثيرة كما مر كذلك الماهية المتميزة بها مطابقة لتلك الامور ومن لوازم هذه المطابقة
ان الصورة اذا لو وجدت في الخارج وتشخصت بتشخص فرد من افراد ما كانت عينه واذا وجد فرد منها
في الذهن وتجردت من مشخصاته كانت عين الصورة اعني الماهية وليس هذا اللازم ثابتا للصورة الحالة
في القوة العاقلة بمعنى المثال والشبح لانها موجودة في الخارج وعرض والعرض يستحيل ان يكون عين
الافراد الجوهرية ولا شك ان اختلاف اللوازم يدل على اختلاف الملزومات فالمعنيان المذكوران للصورة
مختلفان بالماهية فالكلي لا يكون الا الصورة بمعنى المعلوم لا الصورة بمعنى العلم وهذا ما قال [illegible]
فالمحشي قرر كلام الش على ما اختاره الش الا انه مردود بما مر من ان الثابت في الذهن ماهيات الاشياء
موجودة بوجود ظلي غير اصلي كما ذهب اليه المحققون فاذا كان الامر كذلك فالصورة الحالة في العاقلة
اذا اخذت معراة عن المشخصات العارضة بسبب حلولها في نفس متشخصة كانت مطابقة
لكثيرين بحيث لو وجدت في الخارج كانت عين الافراد واذا حصلت الافراد في الذهن كانت عينها
في الذهن واما القول بان الصورة الحيوانية عرض فقط لان تلك الصورة ماهية الحيوان فاذا وجدت
في الخارج كانت قائمة بنفسها وذاتها ولا للجوهر الا ذلك ولا ينافي قيامه بشيء في وجود اخر فكل موطن
حكم فكلام المعترض للصورة محتمل في هذا المقام وما هو الموضح قوله والمعنى في هذا المقام فان المعنى يضعف
الصورة بمعنى العلم بالكلية فالمعنى هو المعلوم المتميز بتلك الصورة الحاصلة في الذهن وقد عرفت جواز
اتصاف الصورة بالكلية وفساد ما بني هذا المعترض ايضا فالمعنى اما الحاصل صورته في الذهن او
نفس الصورة على التحقيق قوله وهذا معنى قصد المعنى من اللفظ يعني قصد الحاصل صورته في الذهن من
اللفظ فالمضاف اليه للقصد هو الحاصل صورته في الذهن لا نفس الصورة قوله بل من حيث انه حاصل
في الذهن منه فالمعنى باعتبار ذاته لا يطلق عليه المعنى بل باعتبار امور الاول انه حاصل في الذهن الثاني
انه حاصل من اللفظ الثالث انه حاصل من اللفظ بسبب الوضع لا بسبب الطبع ولا بسبب العقل
قوله لا الافراد لان الافراد جزئيات وعلمها لا يكون كاسبا ولا مكتسبا بل كان طريق حصولها الحواس الظاهرة
والباطنة على ما قال سيد المناظرين في حاشية المطالع قوله ذكر اللفظ معطوف على الافراد وكذلك
ذكر قيد الحيثية فترك الامور الثلثة في التعريف خلاف الاولى والاولى ان يعول في التعريف بدل المعرف قوله

Copyright [illegible] University